بان من فعل ما يوافق امر مولاه الجواد الحكيم يجزيه خيرا ومن خالفه يجزيه شرا
فان اراد هذا الفاضل ان العقل لا يحكم بهذا المجمل فهو مكابرة ظاهرة وان اراد
انه لا يحكم على ذلك مع خصوصيات كون الثواب بالتخليد في الجنة ونيل الحور
والقصور وكون العقاب بالنار والحيات ونحو ذلك في الآجل قلنا انا لا ندعي
حكم العقل بهذه الخصوصيات غاية الامر انه قد يقع التقييد بذلك في بعض
العبارات لكونها من لوازم ذلك المجمل اتفاقا من الفريقين وان علم ذلك
من الشرع فقط ومن العجب ان هذا الفاضل انكر ههنا استقلال العقل في
امر الآخرة مطلقا وسلم استقلاله في بعض احوال المعاد في اوايل حاشيته
على الشرح الجديد للتجريد **قال المصـ** رفع الله درجته **الثاني** لو خير العاقل
الذي لم يسمع الشرايع ولا علم شيئا من الاحكام بل نشأ في بادية خاليا
من العقايد كلها بين ان يصدق ويعطى دينارا وبين ان يكذب ويعطى دينارا
ولا ضرر عليه فيهما فانه يختار الصدق على الكذب ولولا حكم العقل بقبح الكذب و
حسن الصدق لما فرق بينهما ولا اختار الصدق دايما **قال** الناصب
خفضه الله اقول قد سبق جواب هذا وان مثل هذا الرجل لو فرضنا انه يختار
الصدق بحكم عقله فانه اختاره لكونه صفة كمال او موجب مصلحة وهذا
لا نزاع فيه انهما عقليان لا انه يختاره لكونه موجبا للثواب والعقاب
وكيف وهو لا يعرف الثواب ولا العقاب انتهى **اقول** قد سبق
دفعه ايضا حيث بينا سابقا استلزام تلك المعاني لما هو محل النزاع وقرنا
قبيل ذلك بلا فصل ان خصوصيات الثواب والعقاب غير معتبرة
وايضا قد ظهر لك مما فصلناه سابقا من تحقيق الاصلين وان النزاع واقع
فيهما ان قول الناصب انه لا نزاع في ان حسن الصدق وقبح الكذب ونحوهما
عقليان لا يصح على اطلاقه لان احد الاصلين المتنازع فيه هو ان ما حسنه
الشارع وامر به هل كان سابقا حسنا بوجه وجهة ثم امر به ام لا ونحن نقول نعم
لانا نعلم بالبديهة ان الصدق كان حسنا ثم امر به لا انه امر به ثم صار حسنا
فلا يجوز عندنا النهي عن الصدق بالضرورة فبطل ما ذهب اليه الاشاعرة
من انه امر به ثم صار حسنا وكذا الكلام في الظلم والعدل ونحوهما فكيف يقال
ههنا ان الصدق والكذب كانا قبل الامر والنهي مشتملان على الجهة المحسنة
او المقبحة بمعنى صفة الكمال والنقص بدون الجهة المحسنة والمقبحة التي يترتب
عليهما الثواب والعقاب فتامل فانه كاشف عن مغالطة القوم وفرارهم
عن الاعتراف بالحق كما مر **قال المصـ** رفع الله درجته **الثالث** لو كان
الحسن والقبح شرعيين لما حكم بهما من ينكر الشرع والتالي باطل فان البراهمة

لو خير العاقل

لو كان الحسن والقبح شرعيين لما حكم من ينكر الشرع

باسرهم ينكرون الشرايع والاديان كلها ويحكمون بالحسن والقبح مستندين
الى ضرورة العقل في ذلك **قال** الناصب خفضه الله اقول جوابه ان
البراهمة المنكرين للشرايع يحكمون بالحسن والقبح للاشياء لصفة الكمال
والنقص والمصلحة والمفسدة لا تعلق الثواب والعقاب كما مر وكيف يحكمون
به الثواب والعقاب وهم لا يعرفونهما انتهى **اقول** جواب هذا ايضا
مثل ما مر في الفصلين السابقين والحاصل ان حكم البراهمة بمجرد حسن الاشياء
وقبحها عقلا يثبت احد جزئي المدعى وهو ان في الفعل قبل ورود الامر والنهي
جهة محسنة وصفة موجبة للحسن او جهة مقبحة واما الجزء الآخر وهو ترتب الثواب
والعقاب فهم يعرفونها كما يعرفها ارباب الشرايع لان البراهمة وان انكروا
النبوات والشرايع فلم ينكروا الالهيات حتى يلزم ان لا يعرفوا الثواب
والعقاب على الاعمال غاية الامر انهم قالوا ان معرفة ذلك لا يتوقف على
تعليم الانبياء عم بل العقل مستقل به كما نقله عنهم الشهرستاني في كتاب
الملل والنحل عند نقل شبههم على نفي النبوات حيث قال انهم قالوا قد
دل العقل ان الله تع حكيم والحكيم لا يتعبد الخلق الا بما يدل عليه عقولهم وقد
دلت الدلايل العقلية ان للعالم صانعا عالما قادرا حكيما وان له على عباده
نعما يوجب الشكر فننظر في آيات خلقه بعقولنا ونشكر بالآية علينا واذا عرفناه
وشكرنا له استوجبنا ثوابه واذا انكرناه وكفرنا به استوجبنا عقابه فما بالنا نتبع بشرا
مثلنا فانه ان كان يامرنا بما ذكرناه من المعرفة والشكر فقد استغنينا عنه بعقولنا
... مرنا بما يخالف ذلك كان قوله دليلا على كذبه انتهى فظهر ان قول
الناصب انهم لا يعرفونهما انما نشأ من جهله وعدم معرفته بما ينبغي معرفته
لمدعي الفضل والعرفان والله المستعان **قال المصـ** رفع الله درجته
الرابع الضرورة قاضية بقبح العبث كمن يستاجر اجيرا ليرمي من ماء الفرات
جلة ويبيع متاعا اعطي في بلده عشرة دراهم في بلد آخر يحمله اليه بمشقة عظيمة
... ان سعره كسعر بلده بعشرة دراهم ايضا وقبح تكليف ما لا يطاق كتكليف
الزمن الطيران الى السماء وتعذيبه دايما على ترك هذا الفعل وقبح من يذم العالم
الزاهد على علمه وزهده وحسن مدحه وقبح مدح الجاهل الفاسق على جهله وفسقه
وحسن ذمه عليهما ومن كابر في ذلك فقد انكر اجلى الضروريات لان هذا الحكم
حاصل للاطفال والضروريات قد لا يحصل لهم انتهى **قال** الناصب
خفضه الله اقول جوابه ان قبح العبث لكونه مشتملا على المفسدة لا لكونه موجبا
لتعلق الذم بالعقاب وهذا ظاهر وقبح مذمة العاقل وحسن مدحه الزاهد للاشتمال
على صفة الكمال والنقص فكلما يذكر هذا الرجل من الدلايل هو اقامة الدليل على

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1